

7827 - حكم أخذ كتاب أو نحوه بغير وجه حق وهبته - نور على

الдор

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا سعد وهاب من العراق فيقول لي صديق في أحد الأيام اعطاني كتاب ديني لكنه يقول انه أخذ هذا الكتاب من مكان لا يعرف صاحبه فهل ادفع ثمن هذا الكتاب لاحد الفقراء؟ لاني لم اشتريه واعتبره مقتضب؟ ام كيف اتصرف؟ جزاكم الله خيرا -

00:00:00

يجب ان ترده الى صاحبه وهو يرده الى المكان الذي اخذه منه. الواجب عليك ان ترده الذي اعطاك الكتاب وتقول له يجب عليه ان يرده الى مكانه وليس له اخذ كتاب بغير حق -

00:00:23
الا اذا سمح صاحبه بذلك او اعطاه ثمة فلا بأس. فان لم يتيسر لك ذلك بان لم تحصل الرجل حتى تطيحه كتاب. فلا مانع من ان تصدق بقيمتها. او تجعله في مكتوبة عامة ينتفع بها الناس -

00:00:37

مع التوبة والاستغفار من اخذك اياه. من هذا الشخص الذي ذكر لك انه اخذه بغير حق. الله المستعان اللهم المستعان جزاكم الله خيرا -

00:00:57